مجلس الأمن وتحديات السلم و الأمن العالميين دراسة على ضوء مقترحات إصلاح منظمة الأمم المتحدة

الدكتور: خلفان كريم
أستاذ محاضر " أ "
المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية - الجزائر 3-

ملخص:

يضطلع مجلس الأمن بموجب أحكام ميثاق الأمم المتحدة بمهمة أساسية هي حفظ السلم والأمن الدوليين وهو بذلك يتمتع بصلاحيات واسعة تسمح له باللجوء إلى استعمال القوة، 'لا أنه في أرض الواقع يصطدم بعراقيل ومشاكل عديدة تحول دون تنفيذه لمهامه إلى غاية قيام النظام العالمي الجديد الذي أزاح القيود وساعد المجلس على العمل والتدخل لحل أزمات عديدة. لكن لم يكن لهذا الوضع الجديد دون أن يطرح تحديات من نوع جديد تتعلق أساسا بوضع آليات جديدة لدعم عمل المجلس مع مراعاة احترام أحكام الميثاق والشرعية الدولية إعادة النظر في تركيبته وتوسيع حق الفيتو بغية إشراك أوسع وأكبر لأعضاء الأسرة الدولية بما يستجيب لواقع وتطور المجتمع الدولي قصد تحقيق السلم والأمن الدوليين اللذان لم يعد تهديدهما ينتج فقط عن حالة قيام الحرب أو التهديد بقيامها.

Résumé:

Le Conseil de sécurité a pour mission principale le maintien de la paix et de la sécurité internationales et ce conformément aux principes et règles de la Charte. A cet effet, il dispose de larges compétences lui permettant aussi le recours à la force même si sur le terrain il butte contre plusieurs problèmes et blocages l'empêchant de s'acquitter de sa mission dans de meilleurs conditions et ce jusqu'à l'avènement du nouvel ordre mondial ayant permit au Conseil de participer activement au règlement de plusieurs crises. Cependant ; plusieurs défis se posent au Conseil, notamment la mise en place de nouveaux mécanismes pour consolider son action, l'élargissement de cet organe ainsi que le droit de veto de manière à répondre aux réalités de la société internationale contemporaine et aux attentes en matière de maintien de la paix et de la sécurité internationales.

مقدمة:

لا يخفى على أحد أن أغلبية الدول المشكلة لمنظمة الأمم المتحدة اليوم كانت تحت قبضة الاستعمار عند نشأتها عام 1945. والمعلوم كذلك أن المنظمة لم تعرف إصلاحات أو تعديلات جوهرية باستثناء البعض منها التي أقل ما يقال عنها أنها تعديلات ثانوية [1]، لا تؤثر على نشاط وآليات المنظمة بصفة عامة، خاصة تلك المتعلقة بمهمة حفظ السلم والأمن الدوليين الملقاة على مجلس الأمن بموجب ميثاق المنظمة [2].

من هنا وعلى مدار خمسة وستون سنة من الوجود، تطور العالم وتغير بصفة جذرية في شتى الميادين ومع ذلك فإن منظمة الأمم المتحدة التي أطلق عليها عدة مصطلحات "كالمنظمة العالمية"، "الحكومة العالمية"، "المنظمة الأم"... إلخ للدلالة على أهميتها، لم تتغير قط، خاصة فيما يتعلق بدستورها التأسيسي المنبثق عن اتفاقية (سان فرانسيسكو) مع العلم أن المنظمة تلاحقها تحديات عديدة متصلة بمجالات مختلفة اقتصادية واجتماعية وإنسانية وأخرى مرتبطة بالمهمة الأساسية التي من أجلها قامت المنظمة ألا وهي حفظ السلم والأمن الدوليين.

منذ انهيار حائط برلين وقيام النظام العالمي الجديد، أضحت مسألة إصلاح منظمة الأمم المتحدة وعلى رأسها مجلس الأمن ضرورية أكثر من أي وقت مضى. ولقد كانت ألمانيا، ولازالت، من بين الدول التي ألحت على المطلب مستفيدة بذلك من اتحادها مع ألمانيا الشرقية سابقا وتعاظم قوتها الاقتصادية والمالية، لتليها بعد ذلك اليابان والبرازيل والهند حيث شكلوا فيما بعد ما عرف بمجموعة (G4)، وهي الدول التي برهنت على قوة اقتصادية ومالية هامة بالإضافة إلى تحكمها في التكنولوجية النووية، لتؤثر بذلك على مجريات النقاش الدائر حول فكرة إصلاح المنظمة بصفة عامة ومجلس الأمن على وجه الخصوص [3].

كما حذت حذوها الدول الإفريقية ممثلة في تنظيم الاتحاد الإفريقي قصد التأثير على مصير الإصلاح والظفر بمقاعد لتمثيل القارة الإفريقية على مستوى مجلس الأمن تجسيدا لقاعدة المساواة في التمثيل من جهة، والقضاء على التهميش الذي طالما عانت منه الدول والشعوب الإفريقية على مستوى المنظمة، بالرغم من كونها تشكل اليوم أكبر كتلة عدديا داخل منظمة الأمم المتحدة من جهة أخرى، وهي التي تشهد أيضا أكبر التحديات التي تعاني منها الإنسانية كالفقر والأمراض والمجاعات والحروب الداخلية واللا استقرار السياسي...إلخ، والتي تواجه نشاط المنظمة العالمية بجميع أجهزتها.

1- فلسفة منظمة الأمم المتحدة في مجال حفظ السلم والأمن الدوليين ومكانة مجلس الأمن فيها:

إذا كان ميثاق الأمم المتحدة تصدر ديباجته بما تصبو إليه شعوب العام باختلاف أنواعها من حرية و أمن وسلم واستقرار (نحن شعوب العالم قد آلينا على أنفسنا...) ، فإن واضعو الميثاق قد

أسسوا ميثاقا للمستقبل فلسفته وأبعاده تنبثق من قناعة مجموعة محدودة من الدول المنتصرة في الحرب العالمية الثانية في إطار تصورها لعالم ما بعد الحرب.

وقد أفرد ميثاق الأمم المتحدة الفصلين السادس والسابع لمجلس الأمن كي يضطلع بمهمته الأساسية في حفظ السلم والأمن الدوليين ووضعت تحت تصرفه إمكانيات متعددة للاستيفاء بالغرض، سواء ما تعلق منه بسلطته الواسعة في مجال التكييف واتخاذ التدابير اللازمة تبعا لذلك، أو ما يتعلق منها باتخاذ الإجراءات المؤقتة والردعية والعقوبات الدولية الاقتصادية والعسكرية. ولهذا الغرض أيضا جعل الميثاق من قرارات مجلس الأمن ملزمة تسري تجاه كافة الدول[4].

وإذا كان نشاط مجلس الأمن فيما سبق في عصر الحرب الباردة والتجاذب القطبي قد عرف شللا مستمرا بسبب الاستعمال المفرط لحق الإعتراض (حق الفيتو) من طرف الدول دائمة العضوية فيه، فإن الوضع لم يعد كذلك منذ سقوط حائط برلين ومخلفات حرب الخليج الثانية حيث انبثق عنها الإعلان عن قيام نظام عالمي جديد وما تبعا من تحرر مجلس الأمن من قيوده وازدادت عمليات حفظ السلام التي يتدخل فيها مثلما توسع نطاق القضايا والمسائل التي يهتم بها في إطار مهمته الأساسية في حفظ السلم والأمن الدوليين.

لقد كان لهذا الوضع الجديد في الساحة الدولية أن فتح الباب بإلحاح أكثر من أي وقت مضى على ضرورة إعادة النظر في منظمة الأمم المتحدة وميثاقها، سيما ما يتعلق منها بالعلاقة بين الجمعية العامة للمنظمة ومجلس الأمن، واستعمال القوة من طرف المجلس وتركيبته وبالنتيجة مستقبل حق الفيتو فيه خاصة أن تهديد السلم والأمن الدوليين لم يعد ينتج عن حالات الحرب والعدوان فقط وإنما في حالات السلم أيضا، ذلك أن للسلم أبعاد أخرى طالما لم تأخذ في الحسبان، كنقص الغذاء، الفقر، المجاعة، الأوبئة، سوء التنمية، الممارسات اللا ديمقراطية، عدم احترام حقوق الإنسان والخرق واسع النطاق للقانون الدولي الإنساني. كل هذه الآفات تعد من بين التحديات الكبرى التي تطرح أمام المنظمة مما يجعلها ملزمة على التأقلم معها لرفعها والاستجابة لها من خلال إصلاح المنظمة وعلى رأسها مجلس الأمن حتى وإن كان ذلك مطلبا قديما قدم المؤسسة ذاتها[5].

2- إحداث لجنة تدعيم السلم كآلية مساهمة في بناء السلم:

تنفيذا لتوصيات الوثيقة الختامية للقمة العالمية (2005) سيما الفقرة 75 و 105 منها، وانطلاقا من أهداف ومبادئ منظمة الأمم المتحدة وتأكيدها على الرابطة الوثيقة بين كل من: التنمية والسلم والأمن الدوليين وحقوق الإنسان والتفاعل المستمر بين هذه العناصر، أدركت المنظمة بأن إنشاء جهاز خاص يتكفل بإعادة البناء والمساهمة في بعث تنمية مستدامة تساهم في دعم الدول التي

خرجت من نزاعات مسلحة دمرت بنياتها التحتية والاقتصادية، ستكون بمثابة وسيلة فعالة لحفظ السلم ودعمه في العالم[6].

من هذا المنطلق قررت الجمعية العامة، بالتشاور مع مجلس الأمن، إنشاء جهاز استشاري ما بين الحكومات قصد تفعيل القرارات المتخذة أثناء أشغلا القمة العالمية (2005) وذلك عملا بأحكام المواد 7 و22 و29 من الميثاق[7]، لتكون بذلك المنظمة الأممية قد وجدت لنفسها الحلقة التي كانت تنقص في المنظومة الأممية[8].

فيما يخص اختصاصات اللجنة فهي محددة في نص البند الثاني من اللائحة وهي على العموم اختصاصات تنصب على التنسيق بين جميع الأطراف الفاعلة لدى المنظمة وتفعيل الطاقات من أجل وضع آليات أنجع لدعم السلم، وتقديم التوصيات والمعلومات اللازمة لدعم التنسيق بين جميع القوى الفاعلة داخل نظام الأمم المتحدة[9].

ويظهر من خلال قراءة بسيطة لمضمون اللائحة التأكيد على المركز الخاص والمتميز لمجلس الأمن في مجال السلم والأمن الدوليين وكذلك الدور الرائد للدول التي تساهم سواء في ميزانية المنظمة وفي إمدادها بالعنصر البشري مساهمة متميزة. فإذا كانت هذه اللجنة قد تم تأسيسها بموجب لائحة صادرة عن الجمعية العامة للمنظمة، وإذا كانت مرجعيتها هي توصيات وقرارات أجهزة المنظمة ذاتها وقرارات القمة العالمية (2005)، وإذا كانت أغراضها نبيلة تكمن في دعم نشاط مجلس الأمن في مجال حفظ السلم وألمن الدوليين عن طريق إشراك جميع الدول عضو في المنظمة من خلال استحداث آليات جديدة والتنسيق بينها، فإنه من الظاهر جدا أن المجلس حريص جدا على إبقاء استئثاره بالمسائل المتعلقة بهذه المهمة الأساسية، وبالنتيجة الحفاظ على إنفراد الدول دائمة العضوية فيه بجميع السلطات بما في ذلك سلطاتها في كبح أو إفشال أي مبادرة تخرج عن السياسة المألوفة لما يعرف بـ " نادي الكبار". ففي هذا الصدد يكفي الإشارة إلى ما تضمنته اللائحة الوجيزة رقم 1646 (2005) الصادرة عن مجلس الأمن بتاريخ 20-12-2005 والتي تنص على أن الأعضاء الدائمون الخمس هم أعضاء في " لجنة تدعيم السلم"، وأن هذه الأخيرة هي التي تختار عضوان من الأعضاء المتنخبة فيها سنويا كممثلين داخل اللجنة[10]. كما أن اللجنة لا تملك سوى سلطة اقتراح توصيات باتجاه أعضاء مجلس الأمن[11] مما يجعلها عمليا في نفس الوضع مع الجمعية العامة في علاقاتها مع المجلس.

إن التحديات الملقاة على اللجنة لا تقل خطورة وحجما من تلك التي أسندت لمجلس الأمن وللمنظمة بوجه عام ولا يمكن بأي حال من الأحوال أن تعهد لها ما لم يستطع مجلس الأمن تحقيقه منذ أكثر من نصف قرن ذلك أنها في آخر المطاف حلقة إضافية لنظام الأمن الجماعي لغرض حفظ السلم والأمن الدوليين[12].

3- دعم ودعوة الجمعية العامة لمنظمة الأمم المتحدة لفكرة الإصلاح :

صرح الليبي **عبد السلام تريكي**، رئيس الدورة الرابعة والستين للجمعية العامة لمنظمة الأمم المتحدة عند افتتاحها مناشدا الأمم المتحدة إلى: " إصلاحها و دمقرطتها (Démocratisation) قصد السماح لها بالاضطلاع بدور جديد والمضي إلى الأمام دعما لصلاحيات الجمعية العامة وإصلاح مجلس الأمن". ويضيف بصدد انتقاده لمنظمة أن " الجمعية العامة قد بينت بأنها عاجزة على لعب الدور اللائق بها وعلى تنفيذ لوائحها في أرض الواقع"[13].

ولقد عبرت مجموعة معتبرة من الدول في آخر اجتماع للجمعية العامة أثناء الدورة ذاتها على رغبتها الملحة في رؤية نتائج فعلية في الميدان فيما يخص مشروع إصلاح مجلس الأمن وهو ما يظهر جليا حتى من خلال عنوان الوثيقة الصادرة عن الجمعية العامة[14].

وبشأن أصلاح مجلس الأمن، ورد في الوثيقة أن " الدول مستعدة للإصلاح وأنها تنتظر قرارات مصيرية أثناء أشغال الدورة"[15]. هذا ما أكد عليه ممثل دولة الفيليبين والكونغو، هذه الأخيرة ذكرت من خلال ممثلها أن الإجماع بشأن الإصلاح كان مكتسبا بخصوص أربع مسائل هي: طبيعة الدول العضو في مجلس الأمن، التمثيل الإقليمي العادل، حجم مجلس الأمن الموسع وطرق عمله وفي الأخير علاقة الجمعية العامة بالمجلس. أما فيم يخص "حق الفيتو" وإمكانية إلغاء هذه السلطة التقديرية والتمييزية لمجلس الأمن، فقد أظهر النقاش أن هذا الحق يشكل مفتاح نظام الأمم المتحدة[16].

يفهم من هذه الصياغة والنتيجة على حد سواء أنه " لا وجود لمنظمة الأمم المتحدة ولا لمجلس أمن من غير حق الفيتو"، وهو ما نستقريه أيضا من خلاصة أشغال الدورة ذاتها بتاريخ 28 ديسمبر 2009 إذ اجمع المتدخلون على ضرورة مواصلة أشغال إصلاح الجمعية العامة ومجلس الأمن كما تم التأكيد على اتفاقهم بأن " حق الفيتو هو العائق الأكبر والأساسي أمام الوفاق بخصوص الإصلاح.[17]

4- موقف الاتحاد الأوروبي ومسعاه لنقل نفوذه إلى مجلس الأمن:

يشكل الاتحاد الأوروبي نموذجا رائدا في مجال المنظمات الدولية الإندماجية التي تسعى بصفة مستمرة إلى التأقلم مع المتغيرات العالمية ولعب الأدوار الأولية في المسائل الحيوية التي تهم العلم بأسره وأوربا على وجه التحديد. لقد أدرك هذا التنظيم أن بلوغ هذه الأهداف لا يمكن إلا عن طريق التنسيق الأوروبي وتوحيد الرأي والجهود فيا يخص ذات المسائل الحيوية والحساسة على غرار الأمن الأوروبي المشترك والدفاع.

من هذا المنطلق، وعلى اثر تبني اتفاقية (لشبونة) المتضمنة للدستور الأوروبي الجديد وعملا بها، انبثق عن الاجتماع الأخير للمجلس الأوروبي بتاريخ 19 نوفمبر 2009 (بروكسيل) قرار إنشاء منصب جديد يتمثل في: " الممثل السامي للوحدة الأوروبية للشؤون الخارجية والسياسة الأمنية". من بين المهام الأساسية له قيادة السياسة الخارجية الموحدة للاتحاد الأوروبي والأمن الأوروبي المشترك. ومن بين ما يضطلع به أيضا، مباشرة المحادثات والمفاوضات مع المنظمات الدولية الأخرى باسم ولفائدة الاتحاد الأوروبي. من هذا المنطلق ونظرا لكون الاتحاد الأوروبي لا يملك في الغالب سوى صفة "الملاحظ" لدى المنظمات الدولية (La qualité d'observateur)، فإن فكرة جديدة أخذت تشق طريقها لدى مجموعة معتبرة من الدول داخل الاتحاد مفادها المطالبة بمقعد دائم على مستوى مجلس الأمن سيكون بمثابة مقعد عوض الذي كان سيعود " طبيعيا" لألمانيا داخل المجلس كونها من بين القوى العظمى الجديدة المرشحة لنيل مقعد دائم في مجلس الأمن[18].

تجدر الإشارة إلى أن هذا الموقف المتميز لأوروبا، الذي بدأ يرتسم في حقيقة الأمر منذ سنوات عديدة، يجب أن يلهم باقي التكتلات الإقليمية الأخرى خاصة تلك التي تحوي الدول النامية في داخلها على غرار الاتحاد الإفريقي الذي يجب أن يتمسك بقرارات المنظمة وعلى رأسها ما عرف بإجماع " أزلويني" (Ezulwini) لعام 2005 المشار إليه سابقا وتضمين مشروع إصلاح مجلس الأمن بما توصل إليه هذا الإجماع.

في حقيقة الأمر فكرة أو مبدأ حصول الاتحاد الأوروبي على مقعد دائم في مجلس الأمن تم الترويج له منذ سنوات خلت على أساس أن المجلس مثله مثل الاتحاد الأوروبي يشكلان المجموعتان الأساسيتان اللتان لديهما سلطة وضع القواعد التي تفرض على الدول وتلتزم بها. كما أن هذا الموقف مرتبط بالاعتقاد القديم الذي قامت على أساسه عصبة الأمم ثم خليفتها منظمة الأمم المتحدة والذي مفاده أن التفوق الذي تنفرد به القوى العظمى التي تتميز بالتعقل والتحضر لا يقبل إثبات العكس، بالإضافة إلى إمكانية التحالف العسكري الأبدي بين الدول ذات السيادة من أجل التصدي لكل عدوان[19].

مثل هذا الطرح ليس ببعيد عن توجهات معاصرة للقوى العظمى التي تسعى باستمرار إلى فرض وجودها وإملاء خياراتها على باقي دول العالم. هذا ما يمكن استقراءه مثلا من تصريح وزير خارجية فرنسا الأسبق (Hubert Védrine) أثناء الدورة الثانية حول " القانون والاقتصاد" المنعقدة في باريس بتاريخ 22 نوفمبر 1999 حيث أثار موضوع إصلاح مجلس الأمن بالتلميح إلى المكانة التي تحتلها المنظمة الأوروبية في المجال الدولي والدور الذي يمكن أن يناط بها مستقبلا وعلى ضوء الإصلاحات المقررة داخل مجلس الأمن[20].

إن القول بمثل هذا الموقف والدعوة إلى تجسيد محتواه في الميدان لا يعني سوى الدعوة أيضا لحل باقي التنظيمات الإقليمية الأخرى بما في ذلك منظمة الأمم المتحدة، أو اكتفائها بدور "المزكي" للإصلاح على هذا النمط، ولن يبقى وفقا لهذا المنظور سوى الاتحاد الأوروبي ومجلس الأمن كهيئتان أساسيتان يمثلان معا المجتمع الدولي، وبالتالي القضاء كلية على صفتا التعاون والتعايش اللتان تلازمان القانون الدولي.

في اجتماع بروكسيل المؤرخ في 19 نوفمبر 2009 تم تعيين السيدة (Catherine Ashton) في وظيفة " الممثل السامي للوحدة الأوروبية الخاص بالشئون الخارجية والسياسة الأمنية ". يمارس هذا المسئول نفس الوظائف التي كانت تمارسها الرئاسة الدورية للإتحاد الأوروبي والمسئول السامي للسياسة الخارجية والأمن المشترك وأعضاء اللجنة المكلفة بالعلاقات مع الخارج عملا بنص المادتين 18 و27 من اتفاقية الوحدة الأوروبية.[21]

5- موقف الإتحاد الإفريقي الداعي إلى تمثيل عادل في مجلس الأمن:

أشارت الكثير من المواقف والآراء التي قيلت بشأن إصلاح المنظمة إلى ضرورة تمثيل الدول الإفريقية تمثيلا عادلا ومنصفا فيها بحكم أن تنظيم الاتحاد الإفريقي يتضمن أكبر عدد الدول المشكلة لمنظمة الأمم المتحدة، ولأن الدول الإفريقية كانت غائبة في أغلبيتها عند قيام المنظمة لكونها كانت تحت وطأة الاستعمار، فإنها سعت وتسعى إلى اقتحام المنظمات الدولية العالمية وإزالة الإقصاء الذي لا طالما عانت منه.

في هذا الصدد وللمساهمة في إصلاح الضرر الناتج عن إنكار الحق الذي مسها، ساهمت الدول الإفريقية في إطار تنظيمها الإقليمي (الاتحاد الإفريقي) في النقاش الجاري بشأن إصلاح المنظمة بالتركيز أساسا على تفعيل دور الجمعية العامة باعتباره الجهاز العام الذي تمثل فيه جميع الدول العضو بالتساوي، والحرص على تجسيد تمثيل عادل ومنصف على مستوى مجلس الأمن، اخذين بعين الاعتبار التحولات التي شهدها العالم منذ قيام المنظمة عام 1945، والتحديات التي تواجه المنظمة على شتى الأصعدة.

ومن بين المواقف المشتركة للمنظمة والتي أصبحت بمثابة مرجع أو "تقنين" بالنسبة للدول الإفريقية بما فيها الجزائر، **" وفاق ازولويني"**[22] الذي عقد في إطار منظمة الاتحاد الإفريقي وتم التأكيد عليه في مناسبات عديدة، من بينها اجتماع المجلس التنفيذي للاتحاد والمؤرخ في 8/7 مارس 2005، بشأن "تقرير فريق العمل بخصوص إصلاح منظمة الأمم المتحدة، وأهم ما جاء فيه هو الإشارة إلى**" وفاق ازولويني"** وتبنيه بمثابة "الموقف المشترك للاتحاد الإفريقي"[23].

نفس الموقف أعيد التأكيد عليه في قمة "سيرت" في جويلية 2005، حيث ذكر باجتماع ازولويني الذي يشكل موقف الاتحاد الإفريقي، كما أشار إلى أن حقوق الإنسان والشعوب تتساوى فيها الدول سواء كانت متقدمة أو في طريق النمو، وسواء تعلق الأمر بالحق في الحرية في العيش بملجأ عن الحاجة، الحق في العيش بملجأ عن الخوف، أو الحق في العيش في كرامة، ذلك أنها حقوق ضرورية لتحقيق السلم والأمن الدوليين[24].

من أهم ما جاء في هذه القمة أيضا التنديد بالعقبات الأساسية لمجلس الأمن الدولي في مجال حفظ السلم والأمن الدوليين ودور الجمعية العامة إلى جانبه في ذلك، لكن دون إغفال الإشارة إلى حاجة المجلس اليوم إلى أن يكون مرآة عاكسة لوضع العلم اليوم، والاهتمام أكثر بتطلعات الشعوب على أساس أنه عند قيام منظمة الأمم المتحدة عام 1945 كانت غالبية الدول الإفريقية آنذاك تحت الاستعمار الغربي، وأن إفريقيا تعد اليوم القارة الوحيدة غير الممثلة في مجلس الأمن بمقعد دائم[25].

وعلى هذا الأساس فان الاتحاد الإفريقي يرى أنه من الضروري توسيع تركيبة مجلس الأمن سواء بالنسبة للأعضاء الدائمة فيه أو غير الدائمة، مع منح نفس الاختصاصات والامتيازات التي يتمتع بها الأعضاء الدائمون الآن بما فيها حق الفيتو للأعضاء الجدد[26]، ورفع العدد الإجمالي للمجلس من 15 إلى 26 عضوا[27].

هذا ما تم التأكيد عليه أيضا في قمة "شرم الشيخ" بتاريخ 20 جوان/01 جويلية 2008 في مؤتمر الاتحاد الإفريقي في دورته العادية الحادية عشر، واتخذت فيه مجموعة من القرارات من بينها قرار بشأن إصلاح مجلس الأمن الأمم المتحدة ، مؤكدة على وفاق ازولويني الذي يجب أن تكون جميع المفاوضات بشأن إصلاح المنظمة في إطاره، كما أوصى القرار ممثلي الحكومات الإفريقية لدى الأمم المتحدة بالمشاركة في هذه المفاوضات.[28]

6- موقف الجزائر الداعم لوفاق " أوزلويني":

انضمت الجزائر مباشرة بعد استقلالها إلى منظمة الأمم المتحدة[29]. وإذا كان الانضمام إليها حتمية كباقي الدول المشكلة للأسرة الدولية، فان المعروف أن الجزائر كانت حذرة من المنظمة بحكم موقفها من القضية الجزائرية أثناء حرب التحرير الوطنية ومساندة القوى العظمى وتعاطفها مع الموقف الفرنسي سواء على مستوى الجمعية العامة أو مجلس الأمن. لكن سرعان ما أصبحت الجزائر تلعب دورا رائدا على مستوى هذه المنظمة وغيرها من فروعها والمنظمات الإقليمية الأخرى خاصة في مجال دعم حقوق الشعوب في تقرير مصيرها بمعناها الواسع والعمل على إرساء نظام اقتصادي عالمي جديد.

أما في شأن إصلاح منظمة الأمم المتحدة، فالملاحظ من خلال قراءة وتحليل الموقف الجزائري أنه اتسم بالموضوعية والاستقامة، إذ لم تغير من موقفها سواء فيما يتعلق بمبدأ الإصلاح أو في كيفياته، كما عملت الجزائر على المستوى الإقليمي (وعلى وجه الخصوص الإفريقي) على رسم موقف موحد يخدم مصالح وتطلعات الشعوب الإفريقية التي تظل على هامش التنظيم الدولي الناشئ ما بعد مؤتمر يالطا (Yalta).

ولعل آخر موقف رسمي على أعلى مستوى للجزائر هو ما ورد على لسان الوزير المنتدب المكلف بالشؤون المغاربية والإفريقية (السيد عبد القادر مساهل) في اجتماع على مستوى الوزراء في مدينة روما الايطالية في فيفري 2009 شاركت فيه 79 دولة حول موضوع "إصلاح مجلس الأمن" حيث عبر عنها بصريح العبارة عن:" الظلم التاريخي المسلط على إفريقيا بخصوص تشكيلة مجلس الأمن والضرورة الملقاة على الأسرة الدولية لمعالجة الضرر الناتج عن إنكار الحق"[30].

ويجسد هذا الموقف تمسك الحكومة الجزائرية بقرارات منظمة الوحدة الإفريقية مثلما يشير إليه الوزير سيما "بالموقف الإفريقي المنبثق عن اجتماع أو "**وفاق ازولويني**"[31] الذي من خلاله طالبت الدول الإفريقية بمقعدين دائمين في مجلس الأمن مع التمتع بحق الفيتو، زائد مقعدين غير دائمين بالتناوب[32].

ولقد سبق للجزائر أثناء أشغال دورة الجمعية العامة في عام 2000 أن عبرت عن موقفها من خلال ممثلها السيد "عبد الله باعلي" مشيرا إلى التمسك بضرورة الإصلاح وتدعيم هذا الخيار حتى وإن كانت هناك خلافات بشأن حق الفيتو وتوسيع تركيبة مجلس الأمن: فعلى المجلس أن يكون "ديمقراطيا في تسييره، أكثر تمثيلا في تشكيلته، وأكثر شفافية في نشاطه، وأكثر فعالية في ممارسة نشاطاته ويتمتع بمساندة وثقة جميع الدول الأعضاء"[33].

يظهر من موقف ممثل الجزائر أنه يتضمن نظرة شاملة حول ما يجب أن يكون عليه مجلس الأمن مستقبلا في تركيبته وطريقة عمله والسبل التي من خلالها يمكن أن يحصل على تعاطف أغلبية الدول والانخراط في قراراته ونشاطاته وفقا للميثاق. وفي هذا الصدد يشير السيد "باعلي" إلى الانحرافات التي طالما شوهت مركز المجلس والمنظمة معه "فمنذ زمن معين أصبح مجلس الأمن يتدخل في مسائل ليست من صميم اختصاصاته وإنما هي من اختصاص الأجهزة الفرعية التابعة للجمعية العامة أو المجلس الاقتصادي والاجتماعي[34].

أما فيما يخص حق الفيتو، يرى ممثل الجزائر لدى الأمم المتحدة أن اللجوء إلى هذا الحق ألامتيازي قد تقلص منذ نهاية الحرب الباردة، ومع ذلك يبقى التهديد باستعماله قائما في العديد من الحالات خاصة تلك المتعلقة بالمصالح الخاصة للدول دائمة العضوية على حساب حفظ السلم والأمن

الدوليين، زد إلى ذلك فإن استعمال هذا الحق يعد في أصله مساسا بمبدأ الديمقراطية والمساواة في السيادة بين الدول، مما يستدعي تقييد استعماله تدريجيا وحصره في الحالات المنصوص عليها في الفقرة 7 ثم إلغائه كليا.

وإلى غاية السنتين الأخيرتين مازالت الجزائر متمسكة بموقفها وبوفاق (Ezulwini)، ولم تتغير فيه سوى المصطلحات المستعملة للتأكيد على ضرورة تمثيل القارة الإفريقية، حيث أكدت ممثل الجزائر السيد "**مراد بن مهيدي**" في أشغال الجمعية العامة بتاريخ 2008/11/18 بشأن إصلاح المجلس على أنه يجب أن ينصب على تصحيح العجز في التمثيل (Déficit de représentativité) ، وأنه لا يجب لأي إصلاح أن يزيد من حجم هذا العجز خاصة اتجاه إفريقيا والدول السائرة في طريق النمو، وأن إفريقيا هي الخاسر الأكبر جراء ذلك منذ قيام المنظمة. كما يجب أن يكون توسيع المجلس في عدده وصفة الأطراف فيه، مما يفهم أن الجزائر مع زيادة عدد الدول الدائمة في المجلس، بالإضافة إلى زيادة عدد الدول المنتخبة[35].

هذا الموقف ينسجم تماما مع ما صرح به السنة الماضية (2009) ممثل الحكومة الجزائرية "مراد بن مهيدي" أن "تشكيلة مجلس الأمن وقواعد عمله تنعكس عالم ما بعد 1945، والتي لا يمكن أن تواجه بصفة فعالة المشاكل والالتزامات المعقدة التي يشهدها العلم، ويجب أن يتواصل الإصلاح إلى قيام مجلس أكثر تمثيلا، أكثر توازنا، أكثر شفافية وأكثر مشروعية؛ كما تتمسك الجزائر بوفاق " أزولويني[36].

هذا الموقف ينسجم تماما مع ما ورد في الوثيقة الختامية للقمة العالمية (2005) للجمعية العامة، حيث من أهم ما تضمنته نداء لإصلاح مجلس الأمن " كونه غير محوري في نظام الأمم المتحدة في أقرب وقت، بقصد جعله أكثر تمثيلا، أكثر فعالية وأكثر شفافية، مما سيزيد من فعالية ومشروعية قراراته، كما تلتزم المنظمة بالمواصلة في الجهود الرامية للوصول إلى نتيجة في هذا الشأن إلى غاية 2005 ". وبالرغم من مرور خمس سنوات عن هذه القمة، مازالت المنظمة في مرحلة الأخذ والرد حول موضوع الإصلاح وكيفياته[37].

7- الدور المنتظر لمحكمة العدل الدولية كحارس للشرعية الدولية:

مهما يكن مآل مشروع إصلاح منظمة الأمم المتحدة عموما ومجلس الأمن على وجه الخصوص، يبقى لمحكمة العدل الدولية بصفتها الجهاز القضائي الأساسي للمنظمة دورا محوريا تلعبه في ممارسة الرقابة على مشروعية أعمال المجلس والإسهام في تحقيق مقاصد المنظمة عن طريق القانون. وعلى عكس المحكمة الدائمة للعدل الدولية، فإن محكمة العدل الدولية تعد جهازا أساسيا[38]

من أجهزة المنظمة وبالتالي هي جزء لا يتجزأ من نظام الحل السلمي للمنازعات الدولية المقرر في الميثاق ذاته[39].

ولأنها كذلك، جعل منها الميثاق بمثابة "الجهاز القضائي الأساسي للمنظمة" ويطلق عليها البعض الآخر عبارة " الضمير القضائي للإنسانية ولتفادي التصادم مع اختصاصات مجلس الأمن الذي يعتبر جهازا سياسيا بحتا تم تحديد مجال اختصاصات كل جهاز وهذا لا يعني بطبيعة الحال عدم إمكانية المحكمة في النظر في مدى مشروعية ومطابقة قرارات المجلس مع مبادئ وقواعد المنظمة والقانون الدولي على حد سواء.

في هذا الصدد، وفيما يخص اضطلاع مجلس الأمن بمهمة حفظ السلم والأمن الدوليين واستئثاره بها استنادا إلى قراءة ضيقة ومحدودة لنصوص الميثاق، سبق لمحكمة العدل الدولية أن أكدت في عام 1962 أن " مسئولية مجلس الأمن في حفظ السلم والأمن الدوليين مسئولية أساسية ولكن لا ينفرد بها لوحده". (principale et non exclusive) كما تضيف المحكمة أنه " ليس من الخطأ أن يضطلع كل من المجلس والمحكمة (محكمة العدل الدولية) في آن واحد باختصاصاتهما..." ، خاصة إذا أشرنا إلى أنه لا يوجد في متن الميثاق ولا النظام الأساسي للمحكمة ما يمنع صراحة المحكمة في النظر في الجوانب القانونية التي تثيرها مسألة أو وضع مطروح أمام المجلس والمتعلق بالسلم والأمن الدوليين[40].

وفي قضية النشاطات العسكرية وشبه العسكرية للولايات المتحدة في نيكاراغوا (1986) ورد في مذكرة الولايات المتحدة الأمريكية أن " العريضة المقدمة من طرف نيكاراغوا غير مقبولة على أساس أن نص المادة 39 من الميثاق الذي يمنح الاختصاص لمجلس الأمن وحده في تكييف وضع على أنه يهدد السلم والأمن الدوليين أو انقطاعه أو حدوث عدوانا "، بينما نص الفقرة 3 من المادة 36 " يحدد اختصاص المحكمة في النزاعات (Différends) التي إن استمرت تشكل أو بإمكانها أن تشكل تهديدا للسلم" وأن العمل القضائي الدولي لا يمكن أن ينصب على نزاع مسلح قائم، عكس الخلافات التي لا تشكل بعد نزاعا مسلحا[41]. مما يعني أنها لا يمكنها النظر سوى في الخلافات التي لم تبلغ حد النزاع المسلح بينما الأمر لم يكن كذلك في القضية المعروضة على المحكمة وفقا للرأي الأمريكي.

أجابت المحكمة في الأخير في قرارها المؤرخ في 26 نوفمبر 1984 أن " شكوى نيكاراغوا لا تخص نزاعا مسلحا قائما (...) وإنما ينصب على وضع ينادي إلى، بل ويشترط حلا سلميا للنزاع بين الدولتين"[42].

ونشير في هذا الصدد أنه سبق للمحكمة بمناسبة قضية مضيق كورفو (1946) بين بريطانيا وألبانيا أن صرحت أنها " لم يسبق لها وأن رفضت البث في قضية بسبب احتوائها على مظاهر سياسية أو لتعلقها

باستعمال القوة"[43]. جاء هذا الموقف للتأكيد على أن المحكمة بإمكانها أن تضطلع بهذه الجوانب على غرار الجوانب والمسائل القانونية التي تطرح عليها بصفة عادية والتي تدخل في مجال اختصاصها.

وفي قضية الرهائن الأمريكيين (1980) بين الولايات المتحدة الأمريكية وإيران، ذكرت المحكمة أنه: " لم يسبق لأحد أن زعم بأنه مادام أنذ النزاع المعروض على المحكمة لا يشكل سوى مظهرا من النزاع السياسي فعليه يستلزم على المحكمة أن ترفض الفصل في النزاع لأن في ذلك مصلحة للأطراف ..."[44].

في جميع الأحوال إن الدور المنتظر من محكمة العدل الدولية في هذا المجال لا يجب أن ينظر إليه في أي حال من الأحوال على أنه منافسة لمجلس الأمن أو تدخلا أو إنقاصا من صلاحياته الأساسية في مجال حفظ السلم والأمن الدوليين ذلك أن تركيبة وطبيعة وظيفة الجهازين مختلفة تماما. إن المحكمة مثلما عبر عنه الرئيس الأبسق لها (Le juge Schwebel)، "تسعى وتعمل من أجل التنظيم الدولي وليس لفرض فوضى دولية أو العمل لصالح سيادة دولاتية تعلو القوانين[45].

إن إصلاح منظمة الأمم المتحدة عموما ومجلس الأمن على وجه الخصوص، سواء على الطريقة التي تلح عليها الدول الراغبة في الحصول على مقعد دائم وحق الفيتو فيه، أو تلك التي تسعى إلى التوسيع فيه بغض النظر عن طبيعته، أو تلك التي تسمو إلى دمقرطة المنظمة بجميع هياكلها قصد أقلمتها مع التحديات الجديدة التي يواجهها العلم بأسره، سيؤدي حتما إلى إعادة النظر في ميثاق المنظمة ذاتها كونه الوثيقة أو الدستور التأسيسي لها وهو الذي يحدد الإطار العام فيها من مقاصد ومبادئ وأهداف وأجهزة وصلاحيات وغيرها من الإجراءات والقواعد الأخرى.

وفي هذا الصدد أفرد الميثاق ذاته نصوصا نصب على عملية التعديل التي تخضع لأحكام المادتين 108 و109 من الميثاق[46]، والمثير للانتباه أن تبني التعديلات التي يمكن أن تطرأ على الميثاق يسوده **اللاتساوي** بين الجهازين الأساسيين للمنظمة أي الجمعية العامة ومجلس الأمن، وذلك لصالح الدول الخمس المتمتعة بحق الفيتو، حيث يمكن لكل واحد من هذه الدول أن تعترض على التعديل، مما يشكل في حد ذاته مساسا بالمبدأ المعروف والمستقر في القانون الدولي والقاضي بالتساوي في السيادات بين الدول والمنصوص عليه في الميثاق ذاته[47]. هذا ما تطالب به الدول الإفريقية التي مازالت تعاني من آثار نظام دولي تم تأسيسه متجاهلا لطموحاتها ومطالبها بل ولوجودها أصلا.

8- تأثير الجانب المالي على نشاط المنظمة بصفة عامة والمجلس بصفة خاصة:

صرح الأمين الأممي السابق بطرس بطرس غالي بقوله: " لا أستطيع أن الغي حق الفيتو لأن الدول الكبرى هي التي تتحمل أعباء تنفيذ القرارات، إذن لابد من موافقة هذه الدول على هذه

العمليات، هذا بالإضافة إلى أن الفيتو هام بالنسبة لبعض القرارات التي تتطلب تنفيذها نفقات إضافية"[48].

هذه المعاينة الصادرة عن الأمين الأممي الأسبق واقع لا يمكن أن ينكره أحد، ذلك أن مشكل الالتزامات المالية أو الإيرادات المالية للمنظمات الدولية من المواضيع التي تعاني منها غالبية المنظمات الدولية وعلى رأسها المنظمة الأم بحكم حجم الدول الممثلة فيها وثقل الأعباء الملقاة عليها في شتى الميادين، مما جعل ميزانيتها ترتفع من سنة إلى أخرى، ويسمح للدول المانحة بفرض سياساتها وتوجهاتها فيها بما يتماشى ومصالحها هي وحلفائها.

على هذا الأساس فان المراجعة البسيطة لأرقام ميزانية المنظمة تؤكد لنا هذا التوجه ومكانة الدول العظمى فيها مقابل النصيب الضئيل للدول النامية فيها[49].

وعلى سبيل المثال، تقدر الميزانية العامة للمنظمة لعام 2011/2010 ب 15،5 مليار دولار، وتم تحديد حصص المساهمة فيها بدون تصديق استنادا إلى قدرة الدول على الدفع وعلى أساس عدد من المعايير مثل الناتج الوطني الخام وعدد السكان، ومن هذا المنطلق حددت الالتزامات الرئيسية على النحو الآتي: الولايات المتحدة الأمريكية: 22 ٪ ، اليابان: 12،6 ٪ ، بينما عدد كبير من الدول النامية تبقى تسدد مبالغ ومساهمات بنسبة ضئيلة جدا تدور في نسبة 0،001 ٪ من ميزانية المنظمة[50]، وهي على حالها إلى يومنا هذا، هذه الأرقام تجسد هيمنة القوى الكبرى وحدود الدول الأخرى وكيف يمكن لذلك أن يؤثر سلبا على عمل المنظمة ومجلس الأمن على وجه الخصوص من خلا تقلص نشاطه والانتقائية في معالجة المسائل المتعلق بالسلم والأمن العالميين خاصة في حالات الأزمات المالية والاقتصادية العالمية على غرار ما يشهده العالم منذ سنوات عدة.

خاتمة:

الملاحظ أن الدول الخمس دائمة العضوية في مجلس الأمن تقبل مبدئيا وظاهريا جميع المقترحات بخصوص إصلاح المنظمة العالمية وعلى رأسها مجلس الأمن، لكن في حقيقة الأمر ترفض كل اقتراح أو فكرة من شأنها أن تمس أو تعدل من نظام " حق الفيتو"، ذلك أن هذا الحق أو الامتياز إن صح التعبير، هو الذي يميزها عن باقي الأعضاء الأخرى ويجعلها في مركز يسمح لها بالاستئثار على المنظمة والتأثير على نشاطها في مجال السلم والأمن الدوليين ذو الأبعاد المختلفة. وفي هذا الصدد يكفي الرجوع إلى الإجراءات المقررة في عملية تعديل الميثاق للتأكد من ذلك من خلال المركز المتميز لمجلس الأمن أمام الجمعية العامة حتى في التعديل ذاته.

من هذا المنطلق، على باقي الدول الأخرى المشكلة لأغلبية أعضاء منظمة الأمم المتحدة والتي تسمو إلى تنظيم أقل تركيز وأكثر عدالة وإنصاف وتمثيل وديمقراطية أن تواصل جهودها من أجل

الإصلاح مع مراعاة الموضوعية والتعمق في مقترحاتها بما يخدم الصالح العام الدولي. كما يستوجب علينا أن تدرك بأن وجود المنظمة، بجميع نقائصها وعيوبها، أفضل بكثير من عدمها لأنها مازالت تمثل الإطار الأمثل للتعاون والتعايش السلمي بين الدول والشعوب[51].

وفي هذا الصدد يمكننا أن نستحضر ما صرح به الأمين العام الأممي "**بانكي مون**" بمناسبة عرضه لأولوياته على رأس المنظمة حيث أكد أن " عمل المنظمة يمكن أن يكون صالحا أكثر أمام التحديات العالمية التي تطاردها. هذه المشاكل لا تعرف معنى الحدود ولا يمكن لأي دولة فقيرة كانت أو غنية، قوية أو ضعيفة، أن تضطلع بها لوحدها"[52].

كما أن " مقاصد ومبادئ المنظمة المنصوص عليها في الميثاق تظل صالحة وملائمة اليوم مثلما كانت عليه عام 1945 ، وأن الفترة الراهنة تتيح فرصة قيمة لتجسيدها. ولتحقيق ذلك يجب على التنظيم والممارسة أن يسايرا العصر، على أن لا تكون هذه المسايرة منصبة فقط على الاستجابة للتطلعات ومعالجة التحديات التي تواجه العالم، إنما يجب أن يكون أيضا وفقا للمطلب الملح لغالبية الدول فيها لدمقرطتها (La démocratisation) وجعلها أكثر تمثيلا ومصداقية وفعالية في أرض الواقع.

كما ورد في التقرير المعنون: " في جو من الحرية أفسح صوب تحقيق التنمية والأمن وحقوق الإنسان للجميع" أنه " لا يجب أن تطور قدرات منظمة الأمم المتحدة على سبيل التنافس مع الجهود الباهرة التي تبذلها حاليا منظمات إقليمية عديدة، وإنما يجب تطويرها بالتعاون معها". ويشير التقرير، على سبيل المثال، إلى التجارب التي خاضتها منظمات إقليمية كالإتحاد الأوروبي والرامية إلى إنشاء قوات محاربة احتياطية، وقرار الاتحاد الإفريقي القاضي بإنشاء قدرات احتياطية افريقية. وتشكل هذه الأخيرة وفقا للتقرير " عناصر نفيسة جدا تكمل ما نبذله من جهود (...)، حان الوقت لاتخاذ خطوة حاسمة إلى الأمام: إنشاء نظام مترابط لقدرات حفظ السلام يمكن الأمم المتحدة من العمل مع المنظمات الإقليمية ذات الصلة في إطار شراكات محددة وموثوقة"[53]. هذا ما يبدو ارتسامه في الميدان من خلا النشاط الدبلوماسي الأمين العام الأممي باتجاه المنظمات الدولية الإقليمية منذ مطلع العام 2010 حيث عقد اجتماعات متسلسلة مع العديد منها قصد التعاون والتنسيق بينها وبين المنظمة العالمية. ومن جانبه أظهر مجلس الأمن، على لسان رئيسه، استعداده للمواصلة في تجسيد هذه الجهود في الميدان بالتعاون مع المنظمات الإقليمية وشبه الإقليمية في مجال الوقاية من النزاعات المسلحة ومنع وقوعها داعيا الأمين العام الأممي إلى المزيد من المرونة في مواجهة المشاكل المعقدة[54].

في هذا الصدد تشير مصالح الأمانة العامة للأمم المتحدة أن الأمين العام قد باشر مشاورات مع أكثر من 12 منظمة إقليمية كالاتحاد الأوروبي وجامعة الدول العربية وحلف الناتو ومنظمة الدول الأمريكية ومنظمة المؤتمر الإسلامي وغيرها. ولقد صرح الأمين العام عقب ذلك أن: " العلاقة بين الأمم

المتحدة و المنظمات الدولية الإقليمي مهمة للغاية، فهي جزء من المشهد الجديد الذي تكون فيه المشاكل التي نواجهها معقدة للغاية ومتشابكة لدرجة أنه لا يمكن لأحد أن يعمل بمفرده ودون مساعدة وتعاون الآخرين"[55].

لعل هذه المشاورات ستكون بمثابة اللبنة الأولى نحو التجسيد الميداني لتوصيات قمة الأرض (2005) سواء ما تعلق منها بإعادة النظر في عمل مجلس الأمن ورد الاعتبار لمكانة الأمين العام الأممي أو ما تعلق منه بتفعيل دور المنظمات الإقليمية وشبه الإقليمية في مجال حفظ السلام بصفة عامة.

الهوامش:

1 - Selon Jean-François Marchi, « (…) la Charte n'a été modifiée que trois fois selon sa propre procédure de révision (…). Face à ces trois *réformettes* (…) ». Jean-François Marchi, Réforme de l'ONU ? Brèves observations sur le rapport du secrétaire général des Nations Unies du 24 mars 2005, Revue Droit Prospectif, 2005 /4, p. 282. C'est nous qui soulignons.

2- تمّ تعديل ميثاق المنظمة ثلاث مرات: الأولى بتاريخ 17-12-1963، وقد انصب التعديل على نص المواد 23، 27 و 61، تمّ بموافقة الجمعية العامة للمنظمة ودخل حيز النفاذ بتاريخ 31-8-1965. تمّ التعديل الثاني بتاريخ21-12-1971 وانصب على نص المادة 71 وقد دخل حيّز النفاذ بتاريخ 24-9-1973 وبموجبه تمّ رفع عدد الدول الأعضاء في المجلس الاقتصادي والاجتماعي للمنظمة من 18 إلى 27 عضو. أما التعديل الثالث كان بتاريخ 20-12-1965 وبموجبه تمّ رفع عدد أعضاء المجلس الاقتصادي والاجتماعي من 27 عضو إلى 54. نقلا عن الموقع الرسمي لمنظمة الأمم المتحدة باللغة الفرنسية: http://www.un.org

3- Voir, Courrier de la planète, N° 84. 2006. p.26. in, http://www.courrierdela planete.org

4 - تنص المادة 25 من الميثاق على: "يتعهد أعضاء "الأمم المتحدة" بقبول قرارات مجلس الأمن وتنفيذها وفق هذا الميثاق".

5- ورد في التقرير المعنون " في جو من حرية أفسح صوب تحقيق التنمية والأمن وحقوق الإنسان للجميع" الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة بتاريخ 24 مارس 2005، (AG/59/2005)، التذكير بهذا الواقع حيث أشار إلى أنّ: " التهديدات التي تواجه السلام والأمن في القرن الحادي والعشرين لا تشمل الحروب والصراعات على النطاق الدولي فحسب، وإنما تشمل أيضا مظاهر العنف المدني والجريمة المنظمة، والإرهاب، وأسلحة الدمار الشامل. وهي تشمل كذلك الفقر، والأمراض المعدية والمهلكة، والتدهور البيئي، ما دام باستطاعة هذه الآفات أن تخلق أثارا بنفس القدر من الدمار. إنّ كل هذه التهديدات قادرة على ايقاع الموت وتقليص فرص الحياة على نطاق كبير، وكلها أيضا قادرة على تقويض الدول بوصفها الوحدة الأساسية في النظام الدولي". انظر الفقرة 78 من التقرير والنص الكامل له باللغة العربية على الموقع:
http://www.un.org/arabic/largefreedom/part13.html

نشير أيضا إلى أنه قبل صدور التقرير المذكور أعلاه، سبق وأن صدر تقريرا آخرا عن الجمعية العامة للأمم المتحدة بتاريخ 02 ديسمبر 2004، (/AG/59)، بعنوان: " عالم أكثر أمنا مسئوليتنا المشتركة" وهو تقرير الفريق رفيع المستوى المعني بالتهديدات والتحديات والتغيير. من بين ما جاء فيه إحصاء ست مجموعات من التحديات يجب أن يعنى بها العالم الآن وفي العقود القادمة وهي:

(1) الحروب بين الدول. (2) الحروب داخل الدول بما في ذلك الحروب الأهلية وانتهاكات حقوق الإنسان والإبادة الجماعية. (3) الفقر والأمراض المعدية وتدهور البيئة. (4) الأسلحة النووية والإشعاعية والكيماوية والبيولوجية. (5)الإرهاب، (6) الجريمة المنظمة وعبر الوطنية. انظر الفقرات من 17 إلى 23 من التقرير والنص الكامل له على الموقع:

http://www.un.org/arabic/secureworld/summary.html

6- انظر الفقرات 3، 4 و 6 من اللائحة الجمعية العامة للأمم المتحدة الصادرة بتاريخ 30-12-2005 والمتضمنة " إنشاء لجنة تدعيم السلم". (A/Res/60/180)

7- انظر كذلك نص البند الأول من اللائحة رقم 1645 (2005) الصادرة عن مجلس الأمن. على عكس من ذلك هناك من يرى أنّ اللجنة أنشئت لسد نقص في هياكل المنظمة للإستجابة للتحولات والتحديات التي تواجهها، ولا يمكن اعتبار هذه الخطوة بمثابة جهاز جديد يضاف إلأى باقي الأجهزة الأخرى. انظر:

8- Rosalie Azar, La Commission de consolidation de la paix des Nations Unies, in : Guillaume Devin (S/D), Faire la paix : La part des institutions internationales, Ed. Sciences Po. Les Presses, Paris, 2009, p. 138.

9- نشير إلى أنّ نفس الاختصاصات أعيد تكرارها في الفقرات: أ، ب، جـ، من البند الثاني من اللائحة 1645 (2005) الصادرة عن مجلس الأمن.

10- راجع الفقرة الأولى والبند 4/أ من اللائحة نفسها.

11- انظر الفقرة الثالثة والبند 2 من اللائحة.

12- هذا ما يمكن أن يفهم من تصريح السيد (Peter Wittig) على إثر انتخابه بتاريخ 27-01-2010 كرئيس للجنة تدعيم السلم:

" Our goal should be to live-up to the expectations of societies and populations emerging from conflict and improving the contribution of the PBC to building hope for a better future. The 2010 Review gives us an opportunity ***to reinvigorate the vision behind the Peacebuilding Commission***. It should result in a shared understanding of the purpose, role and functioning of the Commission". Statement by the Permanent Representative of Germany to the United Nations H.E. Dr. Peter Wittig on the occasion of his election as Chairman of the Peacebuilding Commission United Nations 27 January 2010.

http://www.un.org/peace/peacebuilding/Statements/PBC%20Chair/Wahl_PBC_FINAL_e_version.pdf , p. 4.

13 - تمّ ذلك بتاريخ 15 سبتمبر 2009 عند افتتاح أشغال الجمعية العامة للمنظمة تحت شعار: " المسئولية في التنمية والسلم والأمن وحوار الحضارات". انظر الفقرة الأولى والثانية من الوثيقة (AG/10857 du 15-9-2009) على الموقع: http://www.un.org/News/fr-press/docs/2009/AG10857.doc.htm

14- A.G.N.U. « L'assemblée générale se dit impatiente de faire des avancées concrètes sur la réforme du Conseil de sécurité », AG/10886, du 12-11-2009. in :

http://www.un.org/News/fr-press/docs/2009/AG 10886.doc.htm

15- « Les Etas membres sont non seulement prêts pour la réforme du Conseil de sécurité, mais ils attendent des progrès décisifs au cours de cette session ». Voir le Premier paragraphe, Op. Cit.

16- Voir la déclaration du représentant de la république du Congo. Ibid.

17- A.G.N.U. « Aperçu des travaux de la 64 ème session de l'AG » AG/10911 du 28-12-2009. in : http://www.un.org/News/fr-press/docs/2009/AG10911.doc.htm

18- Voir, http://www.bordeaux.eurosblog.eu/spip.php?article 46

19 - للمزيد من التفاصيل عن الأفكار والاعتقادات التي تكوّن الفكر الأوروبي في هذا المجال، راجع:

Maurice Bertrand, A propos de la réforme du Conseil de sécurité. Revue Etudes Internationales, Vol. 30, 1999, N° 02, p. 416. in, http://id.erudit.org/iderudit/704035

20- « J'ai dis qu'il fallait singulariser le Conseil de sécurité, mais aussi l'Union européenne parce que ce sont les deux entités principales qui ont le pouvoir d'édicter des normes qui s'imposent aux Etats ». Hubert Védrine, Discours d'ouverture de la deuxième conférence de Paris du « droit et de l'économie », 22611-1999, in, http://www.ridi.org , p. 02.

21- Voir, Le secrétariat général du Conseil de l'UE, « Le haut représentant pour les affaires étrangères et la politique de sécurité », novembre 2009. In : http://www.consilium.europea.eu/uedocs/cms_data/docs/pressdatz/fr/oc/111404.pdf

22- إجماع أزولويني أو ما عرف بـ: " وفاق أزولويني" جاء نتيجة للاتفاق المنبثق عن "اجتماع لجنة 15 " في دولة سوازيلاند بتاريخ 20-22 فيفري 2005 حول موضوع إصلاح منظمة الأمم المتحدة. للإطلاع على مضمون الوفاق، أنظر على موقع منظمة الاتحاد الإفريقي: http://www.africa-union.org

23- انظر الفقرة الأولى والثانية من قرار المجلس التنفيذي للاتحاد الإفريقي في:

UA/CE. Du 7-8 mars 2005 « Décision sur le rapport du groupe de haut niveau sur la réforme des Nations Unies ». Réf. Ext/Ex.CL/DEC.1-3 (VII).

http://www.africa-union.org/summit/Exe%20%conseil20%march%202005/DECISION1.doc

24- انظر الفقرة الرابعة من قرار قمّة "سيرت" في ليبيا:

UA/AG. Du 5-7-2005. « AG : résolution sur la réforme des Nations Unies ». http://www.africa-union.org/

25 - انظر الفقرات 8 و9 و10 من القرار نفسه.

26 - راجع البند الأول والثاني من القرار.

27 - وفقا للبند الثالث من القرار، يكون توزيع المقاعد الجدد على النحو الآتي:

الأعضاء الدائمون: اثنان لإفريقيا، **اثنان** لآسيا، **مقعد واحد** لأمريكا اللاتينية والكاريبي و**مقعد واحد** لدول أوروبا والدول الأخرى.

الأعضاء غير الدائمون: اثنان لإفريقيا، **مقعد واحد** لآسيا، **مقعد واحد** لأوروبا الشرقية و**مقعد واحد** لأمريكا اللاتينية والكاريبي.

28- انظر الفقرة الثانية والرابعة من قرار القمة:

UA/ Conférence de l'Union africaine. Onzième session ordinaire, 30 juin- 1er juillet 2008. Sharam El-Cheikh (Egypte). « Décision sur la réforme du Conseil de sécurité des Nations Unies ». Réf. Doc.Assembly/AU/8 (XI). http://www.africa-union.org .

29- انضمت الحكومة الجزائرية إلى منظمة الأمم المتحدة بتاريخ 8 أكتوبر 1962. انظر على الموقع: http://www.un.org/News/fr-press/docs/2006/ORG1469.doc.htm

30 - « L'injustice historique faite à l'Afrique dans la composition du Conseil de sécurité des Nations unies et la nécessité pour la communauté internationale de procéder à la réparation de ce déni de droit ». Voir le quotidien national El Moudjahid du 6-2-2009, « Réforme du Conseil de sécurité : Messahel souligne l'injustice historique faite à l'Afrique », in http://www.elmoudjahid.com/accueil/monde/afrique/25838.html

31- جاء اجماع أو وفاق "أزولويني" نتيجة للاتفاق المنبثق عن اجتماع لجنة "15" في لقاء "سوازيلاندا" بتاريخ 22/20 فيفري 2005 بشأن إصلاح المنظمة. أنظر على موقع منظمة الاتحاد الإفريقي:

http://www.africa-union.org

32- هذا ما أكد عليه من جهته ممثل الجزائر " يوسف يوسفي" لدى الجمعية العامة للأمم المتحدة بتاريخ 13-11-2007 مشيرا إلى أنّ المفاوضات بشأن إصلاح مجلس الأمن ستتم وفقا لما اتفقت عليه المجموعة الإفريقية في وفاق "أزولويني" وأنه لا داع الإسراع في الإصلاح من أجل الإصلاح فقط.

Voir, Documents de l'Assemblée générale, AG/10657 du 13-11-2007. in :

http://www.un.org/News/fr-press/docs/2007/AG10657.doc.html

33- « Le Conseil doit être plus démocratique dans son fonctionnement, plus représentatif dans sa composition, plus transparent dans ses méthodes de travail, plus apte à rendre compte, plus efficace dans ces activités et jouissant de l'appui et de la confiance des Etats membres ». Tiré de ; La réforme du Conseil de sécurité en débat, http://www.ridi.org .

34- « (…) s'est inquiété par ailleurs de la dérive du Conseil de sécurité qui, depuis un certain temps, se met à traiter de questions qui ne sont, à l'évidence, pas de son ressort mais plus tôt des organes dépendant de l'AG ou de l'ECOSOC ». Ibid. p. 8.

في حقيقة الأمر الموقف الجزائري يذكرنا بما ورد عن الأمين الأممي الأسبق بطرس بطرس غالي في مذكرته الخاصة بعمل المنظمة لعام 1994 حيث انتقد تدخل مجلس الأمن في مجالات لم يعهد لها إياه ميثاق المنظمة ووجوب أن يضطلع بها أجهزة مختصة داخل المنظمة.

« Une certaine préoccupation pour la tendance qu'a le Conseil de sécurité à s'occuper de sujets tels que les questions humanitaires, dont on peut considérer qu'ils sont extérieurs à sa sphère d'action et devraient être traités dans d'autres organes compétents des Nations Unies ». Cité in, Pablo Antonio Fernandez Sanchez, La violation grave des droits de l'homme comme menace à la paix, Revue de Droit International, N° 01. Janvier-Avril 1999. Vol. 77. p.37.

35 - حول موقف الجزائر من مسألة الإنصاف في التمثيل على مستوى مجلس الأمن ورفع عدد المقاعد الدائمة فيه والمسائل المرتبطة بها، راجع على الموقع:

AG/10876 du 18-11-2008, http://www.un.org/News/fr-press/docs/2008/AG10876.doc.htm

36- AG/10886 du 12-11-2009. « l'A.G. se dit impatiente de faire des avancées concrètes sur la réforme du Conseil de sécurité ».

« Le Conseil de sécurité dont la composition et les règles de fonctionnement reflètent les réalités du monde datant de 1945, ne peut faire face de manière fiable et efficace à des problèmes et à des crises de plus en plus complexes. La réforme doit aboutir à un organe plus représentatif, plus équilibré, plus transparent et finalement plus légitime… ».

http://www.un.org/news/fr-press/docs/20078/AG10886.doc.htm

37- راجع الفقرة 153 من الوثيقة (A/60/L.1) المؤرخة في 24 سبتمبر 2005 والنص الكامل لها على الموقع:

http://www.daccess-dds-ny.org/doc

38- تنص المادة 92 من الميثاق على أنه: "

39- Eduardo Jiminez de Arechaga, Commentaire de l'article 92 de la Charte des Nations Unies, p. 1249.

40 - هذا على غرار ما هو منصوص عليه في المادة 12 من الميثاق بخصوص علاقة الجمعية العامة بمجلس الأمن في مثل نفس الأوضاع، حتى وإن كانت اللائحة " الاتحاد من أجل السلام" قد فصلت في النقاش الدائر حول جدلية العلاقة بين الجهازين.

41 - Eduardo Jiminez de Arechaga, Op. Cit. p. 1252

42- Ibid. p. 1252.

43- « La Cour ne s'est jamais dérobée devant l'examen d'une affaire pour la simple raison qu'elle avait des implications politiques ou comportait de sérieux éléments d'emploi de la force ». Cité par, Eduardo Jiminez de Arechaga, Op. Cit. p. 1253. 1254.

44- « Nul n'a cependant jamais prétendu que parce qu'un différend juridique soumis à la Cour ne constitue qu'un aspect d'un différend politique, la Cour doit se refuser à résoudre dans l'intérêt des parties les questions qui les opposent ».

« La Cour est fortement préoccupée par l'emploi de la force en Yougoslavie et que dans les circonstances actuelles, cet emploi soulève des problèmes très graves de droit international ». Cité in, Marcelo G. Cohen, L'Emploi de la force et la crise du Kosovo : Vers un nouvel désordre international, R.B.D.I., 1999/1, p. 432.

45- « La Cour milite pour l'organisation internationale et non pour l'anarchie internationale ou pour une souveraineté étatique qui prétendrait être au dessus des lois… ».Cité par, Philippe Weckel, Op. Cit. p. 21.

وفي خطابه أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة بتاريخ 26 أكتوبر 1999 يشير رئيس المحكمة:

« La Cour milite pour les droits de l'homme qui ne peuvent devenir réalité que dans le cadre de systèmes de droit qui fonctionnent, que ce soit au niveau local, national ou international ». Ibid. p. 21.

46- تنص المادة 109 على أنه: يكون عقد مؤتمر عام بين أعضاء الأمم المتحدة لإعادة النظر في هذا الميثاق في الزمان والمكان اللذين تحددهما الجمعية العامة بأغلبية ثلثي أعضائها وبموافقة تسعة من أعضاء مجلس الأمن، ويكون لكل عضو في الأمم المتحدة صوت واحد في المؤتمر". أما المادة 108 فتنص على أن "التعديلات التي تدخل على هذا الميثاق تسري على جميع أعضاء الأمم المتحدة إذا صدرت بموافقة ثلثي أعضاء الأمم المتحدة ومن بينهم جميع أعضاء مجلس الأمن الدائمين وفقا للأوضاع الدستورية في كل دولة".

47- انظر الفقرة الأولى من المادة 2 من ميثاق الأمم المتحدة. ويقول في هذا الصدد الأستاذ " جاك دي هوسي":

« L'Adaptation définitive des modifications apportées à la Charte est caractérisée par un inégalitarisme fondamental au profit des cinq Etats membres permanents du Conseil de sécurité chacun d'eux possède un pouvoir discrétionnaire de blocage, nonobstant le principe de l'égalité souveraine ». Voir, Jacques Dehaussy, La Charte des Nations unies commentaires article par article, Alain Pellet (S/D), Commentaire de l'article 108, Ed. Economica, Paris, 1992, p. 1426.

48- نقلا عن، عبد الغفار عباس سليم، مستقبل العقوبات الدولية بالأمم المتحدة، ط 1، د.ن.ع، القاهرة، 2008، ص 334.

49- هذا ما دفع بالجمعية العامة أثناء تبني ميزانية العام 2011/2010 إلى التأكيد على ضرورة إعادة النظر والتفكير في التوازنات الواجب تحقيقها في الميزانية المقررة للمحاور الكبرى للمنظمة من أجل تصحيح الاختلال وعدم التوازن المالي الذي تعاني منه. تتمثل هذه المحاور في: 1- السلم والأمن الدوليين، 2- التنمية، 3- حقوق الإنسان.

50- Voir, Centre d'actualité de l'ONU, « l'AG adopte un budget de 5 milliards pour l'ONU », 24-12-2009. http://www.un.org/apps:NewsFr/StoryF.asp?NewsID=20876&Cr=budget&Cr1=html وعلى سبيل المثال، ورد في الميزانية تخصيص غلاف مالي قدره 245 مليون دولار كميزانية سنوية لمحكمة يوغوسلافيا سابقا و 291 مليون دولار لمحكمة رواندا.

51- في هذا الصدد يمكننا الاستشهاد بما كتبه الأستاذ **ميشال فيرالي** (Michel Virally) بشأن منظمة الأمم المتحدة وضرورة المحافظة عليها والعمل بها لما توفره من إمكانيات وطاقات والكف عن مقارنتها بدور الدولة الوطنية لأن في ذلك، بلا شك، إضرارا بها، حيث يقول:

« L'Organisation des Nations unies n'est pas parfaite. Dans plus d'un cas on pourra lui préférer d'autres procédés de façon très légitime s'ils ont plus de chance de réussir. Mais elle n'en est pas moins un instrument nécessaire pour réduire les tensions, le seul qui existe au plan universel, et à quoi rien ne peut être substitué. Dès lors, on doit en tout état de cause, en assurer la sauvegarde et éviter tout ce qui risquerait de l'affaiblir ». Michel Virally, Le droit international en devenir, essais écrits au fil des ans, P.U.F. Paris, 1990, p. 264.

52- Ban Ki-Moon, Mes priorités en tant que Secrétaire général des Nations unies : une ONU plus forte pour un monde meilleurs, in : http://www.un.org/french/sg/priority.shtml

53- راجع الفقرة 112 من التقرير المذكور سابقا.

54- أنظر تصريح رئاسة مجلس الأمن الدولي المؤرخ في 13 جانفي 2010. (S/PRST/2010/1)

55- الأمانة العامة لمنظمة الأمم المتحدة، " مجلس الأمن يحثّ المنظمات الإقليمية على لعب دور متنامي في أزمات العالم"، على الموقع باللغة العربية:

http://www.un.org/arabic/News/fullstorynews.asp?newsID=12343

ورد في البند المعنون " التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية وشبه الإقليمية في صون السلام والأمن الدوليين" ما يلي:

- " النظر في اتخاذ المزيد من التدابير لتوثيق التعاون وزيادة فعاليته بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية وشبه الإقليمية فيما يتعلق بآليات الإنذار المبكر بخصوص النزاعات ومنعها وصنع السلام وحفظه وبنائه وضمان اتساق جهودها وتضافرها وفعاليتها الجماعية ...".(الفقرة 3).

- " تمسّك مجلس الأمن بالحل السلمي للنزاعات الدولية والدور الذي يمكن أن تقوم به المنظمات الإقليمية وشبه الإقليمية في هذا الشأن لأنها تتبوأ موقعا يؤهلها لفهم الأسباب الجذرية للعديد من النزاعات وغيرها من التحديات الأمنية..." (الفقرة 4).